فقه الدّلالة في بعضِ ألفاظِ السُّنَّة لِمُعالجةِ أهمِّ مُستجدّاتِ الأُمّة
(في ضوء نظريّة السِّياق)

بحث مقدم
إلى المؤتمر العلمي الأول
تجديد العلوم العربية والإسلامية بين الأصالة والمعاصرة
المنعقدة بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدسوق
جامعة الأزهر ٢٠/٣/٢٠٢١
(الجزء الثاني)

إعـــــداد
الدكتـــــور
أحمد أحمد لقبه حشمت طايع
مدرس أصول اللغة
جامعة الأزهر – فرع قنا

مقدِّمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيِّدنا مُحَمّد بن عبدالله ، وعلى آلِه وصحبه، ومن تبِعهم بإحسان إلى يوم الدِّين.

وبعد،،،

فقد استجدت بعض الأمور الخطيرة في هذا الزمان ألا وهي الفهم الخطأ أو الضيِّق حول ألفاظ الحديث النبوي، وأسبابه كثيرة، منها عدم تعلم اللغة العربية على الوجه الصحيح، ويتبعها عدم حذاقة قواعد علمي الحديث النبوي والفقه ، ومنها قصد التضليل والتدليس في الفهم ؛ لأغراض كثيرة، وغير ذلك من الأسباب.

وقد استعنت بالله-سبحانه- في معالجة هذا الفهم الخطأ أو الضيِّق ومحاولة الوصول إلى الفهم الصحيح أو الفهم الواسع اللذَيْن يُسايِرانِ ويُواكبانِ الأحداثَ العصريّة ، والمستجدات المجتمعيّة من خلال توضيح بعض الأحاديث النبويّة التي كان لها بالغ الأثر والتأثير على البشريّة في النواحي الدينيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والثقافيّة متوكلا على الله مفوِّضا أمري إلى الله فهو حسبي ونعم الوكيل.

ولهذه الأسباب اخترت عنوانا في هذا الجانب سميّتُه(فقه الدّلالة في بعض ألفاظ السُّنّة لِمُعَالجةِ أهمِّ مُستجدّاتِ الأمّة) في ضوء نظريّة السياق.

وتتمثل أهميّته في إبراز الفهم الدلالي الصحيح الواسع للنصّ النبويّ الشريف، والوقوف على التأثيرات الناتجة عن الفهم الخطأ أو الضيِّق، وطرق معالجتها.

واعتمدت في توضيح الفهم الدلالي للحديث النبوي على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المعياري اللذينِ أسلك بهما طرق الفهم الجيِّد وعناصره، وكذا اعتمدت على

القواعد العامّة التي تتمثل في عدم التعارض مع آيات القرآن، أو مع حديث آخر صحيح، أو مع سماحة الإسلام، أو مع إجماع الأمّة.

وبالنظر والتأمُّل في الواقع العصري، وما تواجهه الأمّة من مستجدات في معظم النواحي الدينيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والثقافيّة رأيتُ تقسيم خطة البحث على هذه النواحي الأربع، فيظهر البحث في مقدِّمة ، وتمهيد ، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع.

ومراعاة لحال المؤتمرات الدوليّة التي تدعو إلى الاختصار فإنّ البحث سيقتصر على دراسة بعض النماذج التي أخطأ الناس في فهمها، أو ضيّقوا معناها.

وأعتذر إلى ربي –سبحانه– من التقصير والزلل ، وأطلب من الله–عزّ وجلّ– العفو والمغفرة عن النسيان والخطأ ، وأرجو من الله–تبارك وتعالى– السداد والقبول والنفع، إنّه نعم المولى ونعم النصير.

د/أحمد أحمد لقبه حشمت طايع : ٢٧ من رجب ١٤٤٢هـ – ١١ من مارس ٢٠٢١م

تـمهـيـد:

الفقه يعني: الفهم، قال ابن دريد في مادة(ف ق هـ):" فَقِهَ الرجلُ يفقَه فِقْهاً، فَهُوَ فَقِيه، وَالجْمع فُقَهاء وَقَالُوا فَقُهَ فِي معنى الْفِقْه أَيْضا. وفَقِهَ عَنّي، أَي فَهِمَ عَنّي"[١]، وقال ابن منظور." الفِقْهُ: الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ والفهمُ لَهُ، وغلبَ عَلَى عِلْم الدِّينِ لسِيادَتِه وَشَرَفِهِ وفَضْلِه عَلَى سَائِرِ أَنواع"[٢]

وكلمة (الدلالة) تعني بيان الشيء وإظهار معناه قال ابن فارس:" الدَّالُ وَاللَّامُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا إِبَانَةُ الشَّيْءِ بِأَمَارَةٍ تَتَعَلَّمُهَا، وَالْآخَرُ اضْطِرَابٌ فِي الشَّيْءِ، فَالْأَوَّلُ قَوْلُهُمْ: دَلَلْتُ فُلَانًا عَلَى الطَّرِيقِ. وَالدَّلِيلُ: الْأَمَارَةُ فِي الشَّيْءِ. وَهُوَ بَيِّنُ الدَّلَالَةِ وَالدِّلَالَةِ"[٣]وقال الجوهري:" البيان: ما يتبين به الشيء من الدلالة وغيرها، وبان الشيء بَياناً: اتَّضَحَ فهو بَيِّنٌ"[٤]

وفقه الدلالة الذي يتمثل في (فهم معاني الكلام) إما أن يكون ظاهر المعنى أو خَفِيّاً، والخفِيُّ يحتاج إلى استنباط وإعمال الفكر، وأدوات الفهم الدلالي كثيرة أهمُّهَا

---

١ - جمهرة اللغة لابن دريد :تحقيق/ رمزي منير بعلبكي { ف ق هـ} ٩٦٨/٢- دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

٢ - لسان العرب لابن منظور {ف ق هـ} ٥٢٢/١٣ – دار صادر – بيروت –الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٣ - مقاييس اللغة لابن فارس: تحقيق/عبد السلام محمد هارون{د ل ل}٢٥٩/٢- دار الفكر:١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري: تحقيق/أحمد عبد الغفور عطار{ب ي ن} ٢٠٨٣/٥- دار العلم للملايين
– بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

العلم بقواعد اللغة العربيّة وفنونها **لاسيّما السياق**، والمعرفة بعلم الحديث ، والفقه، والتفسير، والإلمام بقواعد علم المنطق.

ولقد كان للسياق اللغوي وغير اللغوي النصيب الأكبر في معالجة الفهم الخطأ الذي نتجت عنه ظواهر عنيفة ومستجدّات خطيرة ومفاهيم ضيِّقة داخل المجتمع الإنساني على المستوى الدِّينيّ والاجتماعيّ والاقتصاديّ والثقافيّ.

وأعني بالسياق اللغوي: النظم اللفظي للكلمة أو الجملة أو العبارة، وموقعها من ذلك النظم داخل المحيط اللغوي ؛ للوقوف على المعاني المقصودة والأغراض المطلوبة [١] وكلمة النظم تشمل – داخل السياق اللغوي- التأليف والتركيب والترتيب[٢] والقرائن ومدلول النصّ ولوازمه وإشاراته وكلّ ما يلحق به من معان إضافيّة ترتبط به أو تتوافق معه.

فكل هذه العناصر لها أثر فعّال في الوصول إلى المعنى المراد الصحيح واستنباط المعاني الإضافيّة الواسعة المتوافقة أو المتناسبة مع المعنى المراد.

---

١ - يُنظَر: دور الكلمة في اللغة : استيفن أولمان ، قدّم له د/ كمال بشر ص ٥٧- طبعة مكتبة الشباب، و العربيّة وعلم
اللغة الحديث :د/محمد داود ص ١٩٧، ١٩٨-دار غريب للطباعة القاهرة – عام ٢٠٠١م و أثر السياق في اصطفاء
الأساليب د/ إبراهيم صلاح الهدهد(عضو مجمع البحوث الإسلاميّة) ص ٤٣ وما بعدها – مكتبة وهبة القاهرة – ٢٠١٩م بتصرف.

٢ - علم اللغة العام (أسسه ومناهجه)أ.د/ عبدالله ربيع محمود ص١٥٢، ١٥٣- ط١-١٤١٥هـ - ١٩٩٤م القاهرة.

أما السياق غير اللغوي فهو المقام ويُقصَد به" حصيلة الظروف الواردة relevant طبيعية كانت أو اجتماعية أو غير ذلك، في الوقت الذي تَمَّ فيه أداء المقال speech event " [١]

أي: أن للظروف والملابسات والمواقف الاجتماعية وتغير الأحوال أو الأحداث التي تحيط أو تطرأ على الناطقين باللغة -تأثيرا في إثراء دلالات الكلمات العربية والتراكيب النحوية الدلالية ؛ لأنَّ كلمات اللغة وتراكيبها ليست بمعزل عن المجتمع الإنساني ومؤثراته وأحواله بل هي بنت المجتمع وذات فن بديع وبُعدٍ اجتماعي كبير في رسم أو تجسيد أحوال المتكلم وما يعتريه من أحداث عند إنشاء العملية الكلامية أو الحدث الكلامي ؛ ولهذا كان سياق الحال أو السياق غير اللغوي - ويُسمى بـ"السياق الخارجي الذي يُستفاد من العناصر غير اللغوية التي تصاحب النص"[٢] - أحد العناصر البارزة في تحديد المعاني المقصودة وفهم الأحداث الكلامية داخلَ كلمات اللغة وتراكيبَها المنتظِمة.

ومن المعروف أنّ النبيّ محمّدًا – صلى الله عليه وسلم- آتاه الله – سبحانه – جوامع الكَلِم ، وزكّاه الله فقال ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ ﴾ [٣]

---

١ - اللغة العربية معناها ومبناها: أ.د/تمام حسان عمر ص ٤١ - طبعة عالم الكتب – ط٥- ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢ - دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث:أ.د/عبدالفتاح البركاوي ص٣٠-دار المنار القاهرة-ط١-١٩٩١م

٣ - سورة النجم آية ٢، ٣.

ومعنى هذا أنّ كلام النبيّ – صلى الله عليه وسلم – يحوِي العلم النافع والمعرفة المستجَدّة في كل زمان ومكان باختصارٍ في العبارة وسَعَةٍ في الدلالة.

وحوادث الزمان والمكان ومُستجَدّاتهما في كلِّ شُؤون الحياة لا تنتهي، وأبرزها الهجوم على ألفاظ السُّنّة النبويّة الشريفة في بعض الأحاديث نتيجة الفهم الخطأ أو الضيِّق لمعاني ألفاظ الحديث النبويّ.

وكما قال حُجّة الإسلام أبو حامد الغزاليّ: ينبغي أن يكون اعتماد العلماء في العلوم على بصيرتهم وإدراكهم وبصفاء قلوبهم لا على الصحف والكتب ولا على ما سمعوه من غيرهم فإنه إن اكتفى بحفظ ما يقال كان وعاء للعلم لا عالما[١]

وانطلاقا من قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم-:"بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، ..." [٢]

أردتُ كِتابةَ ما فتح اللهُ به على عبده الفقير، راجيًا من الله – تبارك وتعالى- التوفيق والغُفْران، إنّ ربِّي سميعٌ قريبٌ مُجِيبُ الدعاء.

---

١ - إحياء علوم الدِّين لأبي حامد الغزالي ٧٨/١ – الناشر : دار المعرفة – بيروت ، ويُنظَر: فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٢/١ – ط١ المكتبة التجارية الكبرى مصر، ١٣٥٦هـ.

٢ - صحيح البخاري:.تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر: كتاب أحاديث الأنبياء- باب ما ذكر عن بني إسرائيل- رقم٣٤٦١- ١٧٠/٤- الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

المبحث الأول: فقه الدّلالة في النَّاحية الدِّينيّة

برز في هذا العصر الحديث موضوع تجديد الخطاب الدينيّ، وهو ما تتطلبُهُ الأُمّةُ الآن لأسباب كثيرة ، منها النوازل والمستجدات، ومنها سوء الفهم لاسيّما في حالة عدم امتلاك أو توفُّر أدوات الفهم التي كان أشهرها وأهمّها –كما مرّ– العِلْم بقواعد اللغة العربيّة وفنونها ، وغير هذا.

لهذا السبب اخترتُ نموذجا – مراعاة لحال المؤتمر الدولي– من الأحاديث النبويّة ، هذا النموذج كان له بالغ الأثر والتأثير في البشريّة الإنسانيّة من الناحية الدينيّة؛ وذلك بغرض الوقوف على جوانبه التأثيرية السلبيّة الناتجة عن سوء الفهم سواء أكان الفهم خطأ أم خاطئا أم ضيِّقا مع تقديم بعض طرق المعالجة التي رأيتُها مقبولة من وجهة نظري القاصرة. وذلك كالتالي:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ – وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ – قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[1]

---

١ - صحيح مسلم : تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي: كتاب الإيمان– بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ – رقم (٤٩) – ١/ ٦٩ – دار إحياء التراث العربي – بيروت.

يُفْهَم من هذا السياق النبوي أنّ الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر في حدود سُلطة الآمِر أو الناهي وما يملكه ؛بدليل سياق النصّ المتمثل هنا في تعدد السُلُطات والقُدُرات وتنوعهما؛ حيث قال النبيُّ – صلى الله عليه وسلم-"مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ" فاليد، واللسان ، والقلب التي هي وسائل الأمر والنهي جاءت متعدِّدة ومتنوعة حسب القدرة والاستطاعة والتمكُّن؛ وإنما جاءت متنوعة في حدود القدرة والاستطاعة تحقيقا للأمان، وحفاظا على النفس من الوقوع في البلاء والفتنة والأذى[١] ؛ لهذا قال النوويّ:" إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرْضُ كِفَايَةٍ إِذَا قَامَ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ سَقَطَ الْحَرَجُ عَنِ الْبَاقِينَ وَإِذَا تَرَكَهُ الْجَمِيعُ أَثِمَ كُلُّ مَنْ تَمَكَّنَ مِنْهُ بِلَا عُذْرٍ وَلَا خَوْفٍ ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يَتَعَيَّنُ كَمَا إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَعْلَمُ بِهِ إلا هو أو لا يَتَمَكَّنُ مِنْ إِزَالَتِهِ إِلَّا هُوَ وَكَمَنْ يَرَى زَوْجَتَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ غُلَامَهُ عَلَى مُنْكَرٍ أَوْ تَقْصِيرٍ فِي الْمَعْرُوفِ قَالَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَا يَسْقُطُ عَنِ الْمُكَلَّفِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لِكَوْنِهِ لَا يُفِيدُ فِي ظَنِّهِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ"[٢]

وذكر ابن حجر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رأيين أحدهما الوجوب مطلقا والآخر الوجوب بشرط ألّا يُلحِقَ الآمِر أو الناهي بلاءً لا قِبَلَ له به من قتل ونحوه، ثم

---

١ - يُنظَر كتاب :عدة رسائل في مسائل فقهية (مطبوع ضمن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، الجزء الثاني) المؤلف: حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر النجدي التميمي ص ٤١ – الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، بمصر ١٣٤٩هـ، النشرة الثالثة، ١٤١٢هـ.

٢ -المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين النووي ٢ / ٢٣ – الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

عقَّب ابن حجر قائلا:" وَالصَّوَابُ اعْتِبَارُ الشَّرْطِ الْمَذْكُورِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ (لَا يَنْبَغِي لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ) [١] ثُمَّ فَسَّرَهُ بِأَنْ يَتَعَرَّضَ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ"[٢]

فالرَّجُلُ في أهل بيته يجب عليه الإصلاح ؛ لأنه في حدود سُلطته، والمسئول يجب عليه التغيير في حدود السُلطة المخَوّلة إليه، والحاكم يحقّ عليه الأمر والنهي من أجل الحفاظ على الأمّة ومكتسباتها، والعمل على تحقيق الأمن والسلامة لوطنه، وللأوطان الشقيقة وغيرها من البلاد.

وهذا الحديث وما ذكرتُ فيه من فهم واستنتاج(حدود السُلطة والقدرة والاستطاعة والتمكن) لا يتعارض مع حديث(أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ)[٣] حيث ذكر ابن بطال :" قد اختلف السلف قبلنا في تأويل هذا الحديث فقال بعضهم: إنما عَنِيَ النبيُّ –صلى الله عليه وسلم– بقوله: (كلمة حق عند سلطان جائر) إذا أمِنَ على نفسه القتل أو أن يلحقه من البلاء ما لا قِبَل له به، هذا مذهب أسامة بن زيد، ورُوِيَ ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وحذيفة، ورُوِيَ عن مُطَرِّف بن الشِّخِّير[٤] ، كَانَ

---

١ - سنن الترمذي: تحقيق:أحمد محمد شاكر وغيره : حديث رقم ٢٢٥٤ – ٥٢٣/٤ –الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصرالطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.

٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني :أخرجه وصححه: محب الدين الخطيب – عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز :١٣ / ٥٣ – الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩

٣ - السنن الصغرى للنسائي : تحقيق :عبد الفتاح أبو غدة: حديث رقم ٤٢٠٩ – ٧ / ١٦١ – الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦. .

٤ - ابن الشخير، الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الحُجَّةُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الحَرَشِيُّ، العَامِرِيُّ، البَصْرِيُّ، أَخُو يَزِيْدَ بنِ عَبْدِ اللهِ.

يَقُولُ: «إِذَا كَانَ دِينِي يُضَيِّقُ عَلَيَّ حَتَّى أَقُومَ إِلَى رَجُلٍ **مَعَهُ مِائَةُ أَلْفِ سَيْفٍ فَأَنْبُذَ إِلَيْهِ بِكَلِمَةٍ يَقْتُلُنِي عَلَيْهَا إِنَّ دِينِي إِذًا أَضْيَقُ**»[1][2]

أي: أنَّ الدِّين يُسْر، والذي يتشدد في أمور الدِّين مغلوب لا محالة باليُسر والتيسير اللذَيْن في الإسلام ، ولن يُشادّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه، وما دام الأمر كذلك فإنّ الدين الإسلاميّ لا يجبرني على إزالة المنكر طالما غير قادر وغير متمكّن.

وعليه فإنّ سياق النصّ النبوي يحمل فقها ودلالة متنوعة تختلف بحسب القدرة والاستطاعة والتمكُّن، فتارة تكون إزالة المنكَر باليد ، ومرّة باللسان ، وأخرى بالقلب.

وأنّ إزالة المنكر يشترط فيها تحقق الأمان وعدم الفتنة وإلا فتركه أولى حفاظا على النفس البشريّة من الوقوع في البلاء والفتنة والشرّ، وحفظ النفس من أعظم مقاصد الشريعة الإسلاميّة الغرّاء.

حَدَّثَ عَنْ: أَبِيْهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- وَعَلِيٍّ، وَعَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَعُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَعُثْمَانَ...،مَاتَ مُطَرِّفٌ سَنَةَ سِتٍّ وَثَمَانِيْنَ. سير أعلام النبلاء للذهبي: دار الحديث- القاهرة – الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني ٢٠٩/٢ – الناشر: دار السعادة – مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٢ - شرح صحيح البخاري لابن بطال: تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم: ١٠ / ٥٠ – دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض – الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣.

وبهذا يتبيّن أنّ من يُخالف ذلك فقد شاط في الفهم ، وأبعدَ النَّجْعة أي: أخطأ الفهم، وبَعُد عن الطريق الصواب.

التأثيرات السلبيّة الناتجة عن الفهم الخطأ أو التفهيم الخاطئ لهذا الحديث الشريف:

١- ظهور الجماعات المتطرّفة التي أساءت إلى الإسلام.

٢- إهدار طاقات الأُمّة من الشباب، وتوجيههم إلى القتال.

٣- تشويه صورة الإسلام من خلال أفعال هذه الجماعات.

المعالجة الفكرية التجديديّة لهذه التأثيرات:

١- مواجهة الفكر بالفكر لا بالعنف؛ لأنّ استعمال العنف مع هذه الجماعات سيجعلها تظهر أمام العالم في ثوب المظلوم، وقد يتعاطف معها بعض الشباب، فيذهبون للقراءة في أفكارهم ، وقد يقتنعون به لِقلّة معرفتهم بالفهم الصحيح للنصوص ؛ لذا وجب على أصحاب الفكر الإسلامي مواجهة هذا الفكر الخاطئ بالفكر المستنير والفهم الصحيح للنصوص والردّ على كلِّ الشُبُهات ، واستعمال الترغيب لا الترهيب.

٢- محاولة تبسيط المعلومة للشباب، ووضعها في قالب يناسب فكرهم، ويجذب عقولهم وقلوبهم بحيث يكون لهذا التجديد أثر على الشباب ويكون بمثابة تطعيم ضد هذا الفيروس الفكري المدمِّر للشباب.

٣- الوصول إلى الشباب عن طريق تطوير المناهج التعليميّة والإعلام ومواقع التواصل بجرعات تعليميّة قصيرة مركَّزة سهلة الأسلوب.

٤- معالجة الأسباب الاجتماعيّة والاقتصاديّة التي تؤدي إلى التطرف.

٥- عمل مؤتمرات وندوات في القرى والمراكز والمحافظات للوقوف على مشاكل الشباب ووضع حلول لها.

٦- الإكثار من الترغيب لا من الترهيب.

المبحث الثاني: فقه الدلالة في الناحية الاجتماعيّة

إنّ موضوع تحديد الخطاب الدّينيّ لا يقتصر على الناحية الشرعيّة أو الدينيّة فقط ، وإنما يتصل بالشعوب والمجتمعات؛ لكي ينظِّمَ لهم أحوالهم وتصرفاتهم ومعاملاتهم في حياتهم الاجتماعيّة والعائليّة ؛ لهذا اخترت أحد النماذج من الحديث النبوي التي كان لها أثر بالغ على ذلك الجيل من الناس في هذا العصر؛ لكشف المعاني التي قد تكون خفيّة على بعض الناس ، وبيان أثرها السلبي على المجتمع ، وعرض طرق المعالجة لها في هذا الشأن، وإليك توضيح هذا:

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» ، قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلاَءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[1]

يتضح من دلالة الألفاظ الواردة في النَّظْم النبويّ الشريف أنّ لفظ(كُلّكم) يدلّ على الشمول والاستغراق والإحاطة بعكس كلمة (جميعكم) فإنها لا تفيد الاستغراق ؛لأنّ (كلّ) تقتضي الإحاطة بالأبعاض –على الوجه الصحيح– و(جميع) تقتضي الإحاطة بالأجزاء، والأبعاض تقتضي كُلًّا ، والأجزاء لا تقتضي كُلًّا؛ لأن الأجزاء يجوز أن

---

١ - صحيح البخاري: كتاب في الاستقراض وأداء الديون....– باب العبد راع في مال سيده...– حديث رقم ٢٤٠٩ –٣ /١٢٠

يكون كل واحد منها شيئا بانفراده ولا يقتضي كُلًّا، ولا يجوز أن يكون كل واحد من الأبعاض شيئا بانفراده لأن البعض يقتضي كُلًّا وجملة، وأمر آخر وهو أنّ (جميع) مشتق من الاجتماع ، و(كلّ) لا اشتقاق له، وما لا اشتقاق له أكمل وأشمل في الإحاطة.[1] ، وأيضاً هناك شواهد كثيرة في القرآن تدل على استغراق (كلّ) في الإحاطة مثل قوله تعالى﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [2]،وقوله تعالى ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴾ [3]، وقوله تعالى ﴿ إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي

---

١ -معجم الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري تحقيق/الشيخ بيت الله بيات ص ٤٥٦-مؤسسة النشر الإسلامي
الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ ، والمعجم الوسيط(مجمع اللغة العربية بالقاهرة) {ك ل ل} ٨٢٨/٢ – ط٣-٢٠٠٥م،
ونتائج الفكر في النحو للسهيلي: ٢١٦/١ – دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى: ١٤١٢ – ١٩٩٢ م، وأسرار
العربية لابن الأنباري ص ٢٠٩ – دار الأرقم بن أبي الأرقم – الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م ، وبدائع الفوائد لابن
قيِّم الجوزيّة ٢١١/١ – دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام الأنصاري
المحقق: د. عباس مصطفى الصالحي ٤٧٩/١ (كلية التربية – بغداد)الناشر: دار الكتاب العربي –الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م (بفهم وتصرف).
٢ - الرحمن آية ٢٦.
٣ - النساء من الآية ١٢٦.

ٱلرَّحۡمَٰنِ عَبۡدًا ﴾[١] ؛ لهذا عبّر النبيُّ محمّدٌ- صلى الله عليه وسلم- بـ (كلّ) دون (جميع) ليشمل كلَّ مَن أُسنِدَ إليه أمرُ الرعيّة وتحمّلَ مسئوليّتَهُم، ويشمل أيضاً "مَن لا أمر له ولا زوجة وهو الإنسان في نفسه فإنه (راع) على جوارحه فيعمل المأمورات ويجتنب المنهيات فعلاً ونطقاً واعتقاداً، فجوارحه وقواه وحواسه رعاياه، ثم لا يلزم من كونه راعياً أن لا يكون مرعياً باعتبار آخر"[٢] ولفظ(راعٍ) يدل على (المراعاة والمتابعة والحَدْو والحفاظ والمداومة)[٣]،والمعاني الأربعة الأولى هي محور دلالات الكلمة، والمعنى الخامس (المداومة) وظيفي خاصّ بمجيء الكلمة على صيغة اسم الفاعل ؛لإفادة التجدد والحدوث والاستمرار[٤]، أي: المداومة على تفعيل واستمرار هذه المراعاة والمراقبة.

أما عن التراكيب فنجدها اسميّة، والجمل الاسميّة تدل على الثبوت[٥]، فأفادت هنا دلالة ثبوت مسئولية كلِّ شخص من أفراد الأُمّة أو الشعب لا تتعداه إلى غيره

---

١ - مريم آية ٩٣.

٢ - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين اعتنى بها: خليل مأمون شيحا ١١٢/٣- دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣ - مقاييس اللغة (ر ع ى) ٤٠٨/٢، ولسان العرب (ر ع ى) ٣٢٩/١٤.

٤ - الكتاب : سيبويه : تحقيق/عبد السلام محمد هارون ١٦٤/١ - الناشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله ص ٥٩٨- الناشر: دار الفكر — دمشق الطبعة: السادسة، ١٩٨٥

٥ - الكليات لأبي البقاء الكفوي :تحقيق/عدنان درويش - محمد المصري ص ٨١٧ - الناشر: مؤسسة الرسالة — بيروت.

أضف إلى هذا أنّ الحديث بدأ بـ مجمل(كلكم راع....) ثمّ فصّل المجمل(فالإمام راعٍ...) ثم ختم بـ مجمل(فكلكم راعٍ...) [١]؛ للتأكيد على الحكم الشرعيّ (وجوب المراعاة والمحافظة على الرعيّة من جانب الراعي) [٢] وأنّ الراعي سَيُسْأل ويُحاسب عن كلّ صغيرة وكبيرة.

وأيضاً فإنّ الرعاية تتدرج من الأعلى إلى الأدنى فبدأ الحديث بـ(الإمام أو الحاكم) لكثرة رعاياه ، وللإشارة إلى العبء الثقيل وتحمُّل مسئوليّة الحفاظ على الوطن شَعْباً وأرضاً، ثمّ قال (الرجل في أهل بيته) و(المرأة في بيتها) ؛لأنهما إذا اعتنى كل واحد منهما بأمر رعيته سهُل على الحاكم أمر الرعيّة، ثمّ (الخادم عند سيِّده) إشارة إلى أنّ الخادم يجب عليه أن يراعيَ ضميره مع مولاه، فهذا التدرج شمل جميع فئات المجتمع ثمّ ختم بقوله(فكلكم راع....) إشارة إلى عموم الرعاية ووجوبها حتى على الإنسان الذي لا أمر له ولا زوجة فإنه راع على جوارحه وقواه وحواسه.

فالإمام أو الحاكم راعٍ ومسئول عن أفراد الأمّة[٣]، والرجل في أهل بيته راع ومسئول،

---

١ - يُنظَر تعريف وشرح المجمل والمفصل في كتاب: البلاغة العربية :المؤلف: لعبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الدمشقي ٤٠٧/٢ – الناشر: دار القلم،دمشق، الدار الشامية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

٢ - الفقه على المذاهب الأربعة : المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري ٣٥٦/٥ – الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

٣ - الموسوعة الفقهيّة الكويتية ١٣١/٤٣ – وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ).

والمرأة راعية لبيت زوجها ومسئولة[١]، والخادم راع في مال سيِّده ومسئول[٢]، والإنسان راع على جوارحه.

وليس المقصود بالرعاية توفير الطعام والشراب والملبس والمسكن فقط، وإنما المراد توعية الأمّة وتعريفها بمفهوم الرعاية الصحيح وأنّ كلّ فرد من أفراد المجتمع عليه دورٌ أوجبه عليه الشارع في الحفاظ على (نفسه وجوارحه وقواه وحواسّه ، وكلِّ ما يملكه وتحت نظره ورعايته)، ووجوب المحافظة على الكليّات الخمس(الدِّين، والنفْس، والعقل، والعِرض، والمال)، وتوفير حاجات الإنسان الحسيّة والمعنويّة.

ويُشير العينيّ إلى معنى الرعاية في الحديث، فيقول :"قَوْله: (كلكُمْ رَاع) أصل: رَاع راعي فَاعل، إعلال قَاض، من رعى رِعَايَة، وَهُوَ حفظ الشَّيْء وَحسن التعهد لَهُ، والراعي: هُوَ الْحَافِظ المؤتمن الْمُلْتَزِم صَلَاح مَا قَامَ عَلَيْهِ وَمَا هُوَ تَحت نظره، فَكل من كَانَ تَحت نظره شَيْء فَهُوَ مَطْلُوب بِالْعَدْلِ فِيهِ وَالْقِيَام بمصالحه فِي دينه ودنياه ومتعلقاته"[٣] وكذا أشار صاحب دليل الفالحين[٤] وصاحب مرقاة المفاتيح[٥].

---

١ - الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة: مجموعة من المؤلفين ٣٠٦/١، ٣٠٧ - الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة
المصحف الشريف سنة الطبع : ١٤٢٤هـ.

٢ - الموسوعة الفقهيّة الكويتية ٢٣/ ٢٢

٣ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني: ١٩٠/٦، ١٩١- ط إحياء التراث العربي بيروت.

٤ - دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ١١١/٣

٥ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري ٢٤٠٢/٦، ٢٤٠٣
- دار الفكر، بيروت — لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

وبهذا يتبيّن أنّ الألفاظ المذكورة في الحديث تَحمِلُ عن طريق تأليفها وتركيبها وترتيبها وعلاقاتها المتصلة بين أجزاء سياقها – فقهاً ودلالاتٍ كثيرة تتمثل في شمول واستغراق لفظ (الراعي) ، وثبوت مسئولية الرعيّة على الراعي ، واستمرارها وتجددها ، وأنّ الراعي محاسب أمام الله – سبحانه وتعالى– على رعيّته، وأنّ الرعاية عمليّة تربويّة حِفْظيّة تنتهي بنا إلى تحقيق الصالح العام من جهة الإمام أو الحاكم ، ومن جهة الرجل في بيته، وكذا من جهة المرأة لبيتها، ومن جهة الخادم مع سيِّده؛ ومن جهة الإنسان مع نفسه وجوارحه وقواه وحواسه؛ لإنتاج إنسان صالح في دينه ودنياه ومجتمعه، ومفيد لنفسه ولمن حوله، ومنتفع بهذا الصلاح في الدنيا والآخرة.

وعلى هذا فقد كان لنظم الكلمات والجمل في نصّ الحديث النبوي أثر في استنباط دلالات لُغَوِيّة كثيرة أسهمت في الوصول إلى الفهم الصحيح الذي تحتاجه الأمّة لِمُعالجة مُستجدّاتها.

التأثيرات السلبيّة الناتجة عن الفهم الضيِّق لهذا الحديث:

١– يظنُّ بعض الناس أنّ الرعاية هي توفير الطعام والشراب والملبس والمسكن.

٢– يزعُمُ البعض أنّ الحاكم هو المسئول عن كلِّ ما يحدث في المجتمع من مشاكل.

٣– يعتقدُ البعض أنّ الزوج له السيطرة والتملُّك والقيادة في البيت دون الرجوع لأحد من أهل بيته، وأنه هو المسئول وحده ؛لأنه صاحب البيت وربّ الأسرة.

٤– تظنُّ بعض النساء أنّ رعايتها لبيتها تتمثّل في الاهتمام بالمأكل والمشرب والملبس.

٥- يحسبُ بعض الناس أنَّ لفظ (السيِّد) و(الخادم) يشملان فقط خِدمة العبد لمولاه.

المعالجة الفكرية والتجديدية لهذا الفهم الضيِّق:

١- توعية الأمّة وتعريفها بمفهوم الرعاية الصحيح وأنّ كل فرد من أفراد المجتمع عليه دورٌ أوجبه عليه الشارع في الحفاظ على (نفسه وجوارحه وقواه وحواسّه ، وكلِّ ما يملكه وتحت نظره ورعايته).

٢- من الخطأ أن نُحمِّلَ الحاكم مسئوليّة كل ما يحدث في المجتمع من مشاكل ؛لأنّ الرسول –صلى الله عليه وسلم- قسّم الرعاية والمسئوليّة فأوجب على الحاكم مسئوليّته عن الرعيّة بقدر ما يملكه من نُفوذٍ وسُلْطة من أجل الحفاظ على استقلال الوطن شعبًا وأرضًا، وتوفير احتياجاته بقدر الاستطاعة.

٣- ويأتي بعد الحاكم في القسمة الرجلُ في أهل بيته، فهو مسئول وراعٍ لِأهله، وليست رعايتُه رعايةَ تملّكٍ أو سيطرة، ولكنّها رعاية قيادة ومشاركة مع الزوجة والأبناء في اتخاذ القرارات المصيريّة، وأيضاً رعايتُه رعاية تربويّة في جميع النواحي لاسيّما الأخلاق والسلوك.

٤- وتأتي المرأة بعد الرجل في هذه القسمة فهي راعية، ورعايتها منبثقة عن معرفتها لحقوق الزوج عليها كما في حديث النبيّ-صلى الله عليه وسلم- :"مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ أَمَرَهَا

أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبَرَّتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»[1] ، وكذا معرفة حقوق أبنائها عليها من التربية والتوجيه والتقويم.

٥- أما عن تطبيق مفهوم الرعاية بين الخادم وسيِّده فمبنيٌّ على علاقة كلٍّ منهما بالآخَر، والعلاقة بينهما تكامليّة تتسم بالوفاء من الطرفين، لأنّ (الخادِم) تعني في تجديد الخطاب الديني(العامِل)، والسيِّد يعنى (ربّ العمل) ، وهذا من خلال المفهوم الجديد، وبهذا فإنّ العامل عليه واجباتٌ يؤدِّيها لِربّ العمل ، وربّ العمل عليه التزامات تجاه العامِل، فمثلا أيّ إنسان يعمل في شركة أو مؤسسة (قطاع عام أو خاص) فإنّه قد أصبح راعيا لعمله أمينا عليه يؤدِّيه بإتقان في هذه المؤسسة أو الشركة، وعلى صاحب الشركة أو المؤسسة المراعاة لعامله التي تتمثل في الالتزام بحقوق العامل وواجباته، وإعطائها له دون تأخير .

٦- استخدام كل وسائل الإعلام المرئيّة والمسموعة والمقروءة، وكل الوسائل الدَّعوِيّة من المنابر والدروس في المساجد والبرامج الدينيّة على التلفاز والإنترنت في نشر التوعية بجرعات تعليميّة سهلة مركزة قصيرة.

---

١ - سنن ابن ماجه : تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: كتاب النكاح- باب أفضل النساء- رقم١٨٥٧-١/٥٩٦- الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

المبحث الثالث: فقه الدلالة في الناحية الاقتصاديّة

الشريعة الإسلاميّة التي جاء بها الرسول – صلى الله عليه وسلم – تحافظ على حياة الإنسان وكرامته ، وتدعوه إلى بذل الجهد في عِمَارة الأرض واستثمارها وتحثُّه على العمل في مجالات الحياة بما يُحقق للإنسان غذاءه وصحته وأمنه واستقراره وكرامته ، ومن هذه المجالات المجال الاقتصادي ، وقد حثَّ النبيّ محمّد – صلى الله عليه وسلم – الناس إلى العمل وعلوّ الهِمّة والنهوض لعمارة الكون وإقامة حياة كريمة بعيدة عن الذلّ والهوان والمسألة؛ لذا عرضتُ لبعض النماذج التي كان لها أثر عالٍ في بناء الاقتصاد والحضارات والمجتمعات الإنسانيّة على النحو التالي:

١-عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ»[١] .

٢-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالمِسْأَلَةَ: " اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، فَاليَدُ العُلْيَا: هِيَ المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى: هِيَ السَّائِلَةُ "[٢] وفي رواية:"... الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُعْطِيَةُ، وَالْيَدُ السُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ"[٣]

---

١ - صحيح البخاري: كتاب الزكاة – باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى- رقم١٤٢٧-١١٢/٢.

٢ - السابق نفسه: رقم١٤٢٩-١١٢/٢.

٣ - مسند الإمام أحمد بن حنبل : تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون -إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن
التركي: مسند المكثرين من الصحابة – مسند عبدالله بن عمر- رقم٥٧٢٨-٢١/١٠، ٢٢
الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

إنّ سياق النصّ يتضافر مع سياق الحال في تجديد الفهم الدلالي فسياق النصّ يتمثل في توضيح المراد من (اليد العليا، واليد السفلى) في الحديث الآخر وهو الحديث الثاني، حيث كنّى[١] عن الإنفاق والإعطاء بـ(اليد العليا)، وكنّى عن السؤال والأخذ بـ (اليد السفلى).

وسياق الحال يتمثل في واقعنا الذي نعيشه وتعيشه المجتمعات[٢] فـ(اليد العليا) كناية عن الإنتاج ، و(اليد السفلى) كناية عن الاستهلاك، وبين المعنى الأول وهو(الإعطاء والأخذ) المعبَّر عنهما باليد العليا، واليد السفلى، والمعنى الآخَر التجديدي(الإنتاج والاستهلاك) تناسب وارتباط فالدول المُنْتِجة هي التي تعطي الدول المسْتهلِكة؛ لأنّ الأولى تعمل وتُنتِج وتُعطي والثانية تأخذ ولا تعمل ولا تُنتِج ؛ وكذا الأشخاص والأفراد في المجتمعات، منهم العامل المنتِج ومنهم المستهلك الآخِذ فلذا تسمى الأولى باليد العليا؛ لأنها عاملة منتِجة والثانية تُسَمَّى باليد السفلى؛ لأنها مُستهلِكة غيرُ عاملة، "فالْيَدُ الْعُلْيَا تَنَالُهَا الْفَضِيلَةُ بِإِخْرَاجِ مَا فِيهَا، وَالْيَدُ السُّفْلَى تَنَالُهَا الْمَنْقَصَةُ بِحُصُولِ الشَّيْءِ فِيهَا"[٣].

---

١ - الكناية لغة :ما يتكلم به الإنسان، ويريد به غيره، واصطلاحاً: لفظ أريد به غيرُ معناهُ الذي وضع له، مع جواز إرادة المعنى الأصلي لعدم وجود قرينة مانعة من إرادته. ينظر جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع :المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي ضبطه: د. يوسف الصميلي ص ٢٨٦ وما بعدها
— الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.

٢ - قد سبق تعريفه وللاستزادة يُنظَر :اللغة العربية معناها ومبناها : ص ٤١ .

٣ - مرقاة المفاتيح ١٣١١/٤ .

وعلى هذا فقد كان للسياق بنوعيه أثر في التقريب وإيجاد التناسب والارتباط بين المعنى الأول وهو المعنى التراثي الذي سجّلته كتب متون الحديث النبوي وشروحه(الإعطاء، والأخذ)، والمعنى الثاني التجديدي العصري الذي بُنِيَ على الفهم والاستنباط(الإنتاج والاستهلاك)، وكلُّ هذا من باب التوسع في الدلالات لمعالجة المستجدّات.

وفي الحديث أيضاً دلالة فقهيّة واضحة، تتمثل في الترفع عن سؤال الناس، والتعفف عن المسألة، وهو مطلب شرعيّ-إلا في حالة الضرورة-[1] يدل عليه نصّ الحديثين السابقين ، ويدل عليه ما ورد عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»"[2].

وحديث عوف بن مالك الأشجعيّ«.....أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا - وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ"[3].

وفي الحديث دلالة فقه مستنير تتمثل في دعوة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إلى العمل والإنتاج والكسب والسعي في طلب الرزق حتى نكون من أصحاب الفضل

---

١ -حجة الله البالغة لأحمد وجيه الدين المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» المحقق: السيد سابق ٧٠/٢

الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان -الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م

٢ - صحيح البخاري: كتاب الزكاة – باب الاستعفاف عن المسألة-رقم ١٤٧١- ١٢٣/٢.

٣ - صحيح مسلم :كتاب الكسوف-باب كراهة المسألة للناس-رقم ١٠٤٣-٧٢١/٢.

والمجد والعطاء والكرم، ونسمو بأنفسنا عن السؤال والمسألة اللذين فيهما المذلة والهوان.

التأثيرات الناتجة عن الفهم الضّيِّق لهذا الحديث:

١- يتبادر إلى أذهان الناس أنّ اليد العليا هي المنفِقة ، واليد السفلى هي السائلة فقط .

٢- يظن بعض الناس أنّ هذا الحديث يُراد به الصدقة والنفقة وبيان فضلهما فقط.

٣- يحسب البعض أنّ الحديث لم يدعُ إلى العمل والإنتاج ومحاربة الفقر.

المعالجة الفكريّة أو التجديديّة لهذا الفهم الضيِّق:

١- تعريف المجتمع بأنّ المقصود من (اليد العليا) اليد العاملة المنْتِجَة التي تكسب وتربح، والمقصود من (اليد السفلى) اليد المستهلِكة التي لا تُنتِج وتكون عالة على غيرها، وهذا المعنى أو الفهم الجديد الواسع هو ما تحتاجه الأمّة الآن .

٢- في هذا الحديث دلالة إشارة جديدة وهي دعوة الرسول-صلى الله عليه وسلم- إلى العمل والإنتاج والكسب والتربح ؛ لِمحاربة الفقر والبطالة واليأس والكسل.

٣- توعية الأمّة بأنّ هذا الحديث فيه دلالة جديدة أيضاً تتمثل في المفاضلة بين الغِنَى(اليد العليا) والفَقْر(اليد السفلى) وقد ذهب أكثر الفقهاء[1] إلى أنّ الغِنَى أفضل؛ لأنّ الغَنِيّ يقدر على الأعمال الصالحة مثل الصدقة،

---

١ - الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٨٢/٣١.

والعِتق، وبناء المساجد، والفقير لا يقدر، واحتجّوا بأنّ الغِنَى نعمة وفضل من الله ، والفقر بؤس ونِقمة ومِحنة، وقد سمّى الله-سبحانه وتعالى- المال فضلا فقال﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾[1] وقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّك أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَك أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ" [2]

٤- استغلال طاقات الشباب في العمل المحلّي الوطني عن طريق إنشاء العديد من المصانع والشركات في كل محافظة لزيادة الإنتاج، والقضاء على البطالة، حتى تعلو أيدينا بزيادة الإنتاج، وتسقط البطالة وتُمْحَى اليد السفلى من مجتمعنا.

٥- دعم الشباب بالمشروعات ذات العائد السريع كالمشاريع الصغيرة التي لا تستنزف اقتصاد البلد ، وإنتاج هذه المشاريع يُقصَدُ به السُّوق الإفريقيّة ؛ لتنشيط العلاقات مع هذه الدول لاسيّما دول حوض النيل ، ورفع الاقتصاد المصري، وحفاظاً على الأمن المصري الاستراتيجي خاصَّة وأنّ لمصر كلمة وقيادة ووصولا إلى السوق الإفريقية التي تتصارع بعض الدول إليها.

---

١ - سورة الجمعة الآية ١٠ .

٢ - صحيح البخاري: كتاب الجنائز – باب رثاء النبي-صلى الله عليه وسلم- سعد ابن خولة – رقم١٢٩٥ -٢ /٨٢ .

المبحث الرابع: فقه الدلالة في الناحية الثقافيّة

إنّ الدِّين الإسلامِيّ يأمُرنا بقبول الآخَر،وخَلْقِ حوارٍ معه لِنفهمَ منه ما بداخله،فقال تعالى﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾[1]، وأمرنا ديننُا بتعلم لغة القوم للتبادل المعرفي في شتى العلوم والمجالات وتحقيق الأمن والسلامة وعدم الخديعة ، وديننا يدعو أيضاً إلى مُسايرة المستجدّات وإيجاد طرق المعالجة لها سواء بالتجديد في شتى النواحي أو العمل على توفير المعالجة اللازمة الصحيحة لها.

لهذا اخترتُ نموذجًا يحوي ويضمّ ويشمل التجديد في معظم نواحي الحياة ؛لأنّ التجديد من أهم وأبرز المميِّزات الحضاريّة والمعالم الثقافيّة التي خصّ الله بها الدين الإسلامي عن سائر الشرائع السماويّة.

والدين الإسلامي دين عالمي كما قال النبيّ-صلى الله عليه وسلم- «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ**...."[2]، وما دام الدِّين الإسلامي كذلك فلابد أنّ يكون هو الصانع لثقافات العالم، وهو القادر على احتواء الآخَر وقبوله وجذبه، وكلّ هذا يتمُّ بالتجديد ومسايرة النوازل والأحداث وفهمها ومعالجتها، وإليك توضيح هذا:

---

١ - سورة النحل آية ١٢٥.

٢ -صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة-باب جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا- رقم٥٢١-١/٣٧٠ .

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ كَامِلٍ الْمُرَادِيُّ، حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ إِلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»[1]

إنّ المتأمّل في سياق الحال الذي يتمثل في : أنّ الله –سبحانه– لما جعل المصطفى خاتمة الأنبياء والرسل وكانت حوادث الأيام خارجة عن التعداد ومعرفة أحكام الدين لازمة إلى يوم التناد ولم تَفِ ظواهر النصوص ببيانها بل لا بدّ من طريق وافٍ بشأنها اقتضت حكمة الملك العلام ظهور قَرْم[2] من الأعلام في غرّة كلّ قرن ليقوم بأعباء الحوادث إجراء لهذه الأمة مع علمائهم مجرى بني إسرائيل مع أنبيائهم فكان في المئة الأولى عمر بن عبد العزيز. والثانية الشافعي. والثالثة الأشعري ... [3] —

---

١ - سُنن أبي داود: تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد :كتاب الملاحم–باب ما يُذكر في قرن المائة–
رقم٤٢٩١– ١٠٩/٤ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، والمستدرك على الصحيحين للحاكم
النيسابوري: تحقيق /مصطفى عبد القادر عطا: كتاب الفتن والملاحم– باب حديث أبي عوانة–
رقم٨٥٩٢– ٥٦٧/٤ – الناشر: دار الكتب العلمية بيروت– الطبعة:الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٢ - القَرْمُ مِنَ الرِّجَالِ: السَّيِّدُ الْمُعَظَّمُ. لسان العرب { ق ر م } ٤٧٣/١٢.

٣ - فيض القدير شرح الجامع الصغير ٩/١ بتصرف يسير.

يجدُ أنّ مصطلح (التجديد) المعبَّر عنه في الحديث بالفعل(يُجدِّد) عامّ في الدلالة[١] يشمل كل النواحي الدُّنيويّة التي تقوم عليها حياة المجتمعات، وليست الناحية الشرعيّة فقط؛ لأنّ الدِّين الإسلامي لا ينحصر في أمور الآخِرة وحدها، وإنما يشمل أيضاً أمور الدُّنيا التي هي طريقٌ للآخِرة، فالدُّنيا طريقٌ للآخِرة ، ولابدّ للدِّين الإسلامي أن يُهيّئ هذه الطريق في جميع نواحي الحياة عن طريق التجديد المستمِرّ في كل الأزمان والعصور حتى نفوز بجنّة عرضُها السموات والأرض.

وعلى إثْر هذا فإنّ سياق الحال سببٌ في توسع مفهوم التجديد ليشمل أمور الدُّنيا كلها، فيشمل التجديد في أمور الشريعة وأحكامها عن طريق إزالة ما عَلِقَ بها من أمور ليست فيها ومعالجة النوازل والمستجدّات مع الالتزام بالثوابت الإسلاميّة وهي القرآن الكريم والسُّنّة النبويّة والفهم الصحيح لهما.

ويشمل التجديد في الأمور الاجتماعيّة عن طريق توعية المجتمع واكتشاف طرق جديدة لتنظيم أحوال الناس وتصرفاتهم ومعاملاتهم في حياتهم الاجتماعيّة والعائليّة.

ويشمل التجديد في الأمور الاقتصاديّة التي أساسها العيش بكرامة والبُعد عن المذلّة عن طريق الدعوة إلى العمل وبذل الجُهد واستغلال الطاقة ؛لمحاربة الفقر وتوفير سُبُل العيش الحرّ بعيدا عن الضَّعف والهوان، والتجديد في تنظيم المعاملات الاقتصاديّة حسَب الشريعة الإسلاميّة الغرّاء.

ويشمل التجديد في الأمور الثقافيّة عن طريق تعريف الأُمم الأخرى بثقافة الإسلام الواسعة، وترجمة الثقافة الإسلامية بجميع فنونها وعلومها إلى اللغات الأجنبيّة بما يوافق حاجة العصر ومتطلباته؛ لأنّ أُمّة الإسلام أُمّةُ تجديد بما يناسب العصور ومستجداتها،

---

١ - بسبب سياق الحال ؛لأنّ حوادث الزمان والمكان عامة في جميع نواحي الحياة.

وأنَّ الله –تبارك وتعالى– هيّأ وقدّر المجَدِّدِين لهذا الدِّين في كل زمان ومكان على مختلَف العصور، وهذا من أعظم معالم الحضارة الثقافيّة الإسلاميّة التي اقتضتها حكمة الملك العلام[1].

ويشمل التجديد في العلوم العربيّة والإسلاميّة

فالتجديد في العلوم العربيّة.يكون بالآتي:

- عدم دراسة اللغة العربية بمعزل عن النصوص الشرعيّة والأدبيّة، وليس المقصود بالدراسة هنا شرح القاعدة ثم آتِي بالأمثلة ولكن المقصود دراسة النصّ وقراءته جيدا ثم استخراج قواعد اللغة العربية واستنباط فنونها، فمثلا في قوله تعالى(إني أراني أعصر خمرا) يتعرف الطالب على أنّ الخمر لا يُعصَر وإنما يُعصر العنب وما شابهه فيصير خمرا ، ففي كلمة (خمرا) مجاز مرسل علاقته اعتبار ما سيكون، بالإضافة إلى الأمور اللغويّة الأخرى، ويُصنَّف هذا النوع من التجديد تحت ما يُسمّى بتطوير العلوم أو الأفكار العلميّة وتحويلها من مستوى التجريد إلى أعمال بحثيّة ومشاريع قابلة للتطبيق في المستويات التعليمية والثقافيّة.

---

١ - فتح الباري لابن حجر ٢٩٥/١٣ ، وفيض القدير شرح الجامع الصغير ٩/١ ، ٢٨١/٢، والتنوير شرح الجامع
الصغير: تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم ٣٧٠/٣– الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض الطبعة: الأولى،١٤٣٢ هـ – ٢٠١١م بفهم وتصرف.

أما عن التجديد في العلوم الإسلامية[١] فيكون قائما على منهج صحيح مدروس بعناية مركزة ، والمنهج نفسه يقوم على أسس موضوعيّة لعل أهمها:

- الكشف عن أهداف العلم المراد تجديده وتوجيه الدراسات البحثيّة حول خدمة هذه الأهداف فمثلا: إذا كان الهدف من دراسة العقيدة توضيح أركان الإيمان للمسلم ليزداد بها يقينا ودفع الشبهات عنها وإقامة الحجج والبراهين الساطعة أمام غير المؤمنين حتى يُصَدِّقوا بها فالواجب أن تتجه دراسة الباحثين لهذا الهدف.

- الكشف عن القواعد الكليّة التي يقوم عليها العلم وإعادة توجيه الدراسين إليها بعد أن انصرف اهتمامهم إلى الجزئيات والتفاصيل فمثلا :علم أصول الفقه يحتوي على أسس كليّة هي جوهر ولُبّ تفسير النصوص الشرعيّة واستنباط الأحكام منها مباشرة أو من خلال رُوحها والمبادئ العامّة التي تُحيل إليها، فعلى الدارسين توضيح هذه القواعد وبيان كيفية استخدامها في استنباط الأحكام.

- تنقية العلم من الشوائب والزيادات التي أحاطت بقواعده الكليّة ومبادئه الأساسيّة من دون فائدة وعاقت أداء رسالته ، وعكّرت صفوه.

---

١ - مقال بعنوان(وجهة نظر في تجديد العلوم الشرعية) أ. د/مسعود فلوسي –كلية العلوم الإسلاميّة–جامعة باتنة.

- دراسة التطور التاريخي للعلم لمعرفة المراحل التاريخيّة التي شهدت التجديد في مسيرة هذا العلم وندرك حجم التكديس والتراكمات التي تعوق مسيرة العلم وطمس قواعده وأهدافه.

أما عن ضوابط التجديد فتتمثل فيما يلي:

- الالتزام بالكتاب والسنّة والفهم الصحيح لهما. - عدم الإخلال بالقواعد الكليّة الثابتة التي تحيط بالعلم وأنّ التجديد يكون في الجزئيات والتفاصيل المتغيّرة ولا يتطرق إلى القواعد الثابتة فلا يمكن مثلا التغيير في قواعد تفسير النصّ الشرعي بدعوى التجديد. – أن يكون المتصدِّر للتجديد عالما متمكنا من العلم محيطا بجميع أصوله وفروعه واعيا بأهدافه ووظيفته عالما بتاريخه ومراحل تطوره مدركا لجوانب النقص والتكديس في مادته.

من صور التجديد في العلوم الشرعيّة:

- التجديد في أسلوب العرض وأسلوب التأليف وعرضهما في أساليب تناسب العصر.
- التجديد في النماذج والأمثلة واستبدالها بنماذج جديدة يفهمها أهل العصر.
- الربط بقدر الإمكان بين النصوص الشرعيّة والواقع.
- الاجتهاد من علماء المسلمين المعاصرين لحل المشكلات في ضوء ظروف العصر وحاجاته.

وهذا بدوره يؤدي إلى مسايرة الشريعة الإسلاميّة للمستجدّات في كل زمان ومكان.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات الطَّيبات ، وأصلِّي وأسَلِّم على المبعوث رحمة للعالمين سيِّدنا محمّد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم وعلى آله الطاهرين ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدِّين .

وبعد،،،

فهذا البحث الذي بين أيديكم وهو بعنوان (فقه الدلالة في بعض ألفاظ السنّة لمعالجة أهمِّ مستجدات الأمّة) في ضوء نظريّة السياق – إطلالة سريعة بنماذج واقعيّة على بعض ما حدث في النواحي الدينيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والثقافيّة من مستجدات كان سببها سوء الفهم، وقد وفَّقني الله – سبحانه– إلى عرض طرق المعالجة لبعض المستجدات الناتجة عن سوء الفهم من خلال عمل بحث قصير وقاصر ، وهذا لأني بَشَر ، وطبيعة البشر النقصان.

وقد خَلُصَ البحث إلى أهمّ النتائج التالية:

– سياق النصّ(النَّظْم اللفظيّ) له أثر عظيم في تفهيم المراد من كلام النبيّ مُحَمَّد – صلى الله عليه وسلم– وقد ظهر هذا جليّا في استخراج الأحكام الشرعيّة الصحيحة لمعالجة الفهم الخطأ أو الخاطئ في الناحية الدينيّة كما في حديث:" مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ.."

–إنّ اختيار النبيّ مُحَمَّد–صلى الله عليه وسلم– لكلمة دون أخرى، واختيار نوعها وزمنها وطريقة عرضها المتصلة بعضها ببعض كان له بالغ الأثر في الوصول إلى الفهم الواسع لمعالجة التأثيرات السلبيّة في الناحية الاجتماعيّة كما في حديث(كُلُّكُم راعٍ ومسئول عن رعيّته.....)

-يتضافر سياق النصّ مع سياق الحال في تجديد الفهم الدلالي لإنتاج معان جديدة واقعيّة تُثمِرُ في المجتمع الإنساني ومعالجة مستجدّاته في الناحية الاقتصادية كما في حديث(اليد العليا خير من اليد السفلى)

-سياق الحال كان سببا في توسع مفهوم ومصطلح(التجديد) ليشملَ التجديدَ في جميع النواحي الدُّنيويّة(الدينيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والعلميّة والثقافيّة) وليس الناحية الدينيّة فقط كما في حديث:" إنّ الله يبعث لهذه الأمّة مَن يُجدِّدُ أمر دينها"

- الوقوف على بعض المستجدّات الناتجة عن الفهم الخطأ أو الضيِّق وعرض طرق معالجتها.

توصيات البحث:

- **معالجة النوازل والمستجدّات في جميع النواحي(الدينيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والثقافيّة) من خلال الاجتهاد في الفهم الصحيح الواسع لكلام النبيّ محمّد –صلى الله عليه وسلم– لأنَّ النبيَّ –صلى الله عليه وسلم– أُوتِيَ جوامعَ الكَلِم أي: سَعَة الدلالة واختصار العبارة.**
- **التفريق بين (الدِّين) و(التديُّن) فالأول عبارة عن نصٍّ شرعيّ، والثاني تطبيق لهذا النصّ ، وقد تنحرف أو تُخطِئ في فهم وتطبيق النصّ الشرعي فلا يُتَّخَذ هذا الخطأ أو هذا الانحراف في السلوك –سواء كان من مجتهِد أو شيخ أو داعية أو مُتطرِّف – مَطِيّة أو وسيلة للهجوم على الدِّين وتشويهه وربّما إسقاطه.**

- من ثمرات التجديد العمل على توسيع المفاهيم وعدم تضييقها فمثلا (الأمانة) لا تنحصر في الودائع فقط ، وإنما الأمانة في (عبادة الله-سبحانه-[1] والمحافظة على أركان الإسلام ، ونشر العلم، والاجتهاد، والقول، والعمل، والنصيحة، والاستشارة، والأسرة، والصحة، وجميع شئون حياتك).

- أيضاً من ثمرات التجديد الوصول إلى فهم جديد يُيَسِّير ويُسهِّل على الناس حياتهم اليوميّة ويخدم مصالحهم العامّة بما لا يتعارض مع تعاليم الإسلام والأنظمة الحاكمة.

وفي النهاية فإن العمل البشري لا يعرف الكمال وإنما يعرف النقص والتقصير ، وقد أبى اللهُ إلا أن يُتِمَّ كتابه ، وعلى كلٍّ فهذا جهد المقلّ أرجو من الله -تبارك وتعالى- أن يقبله وينفع به، إنّه على كلِّ شيء قدير.

---

١ - بدليل قوله تعالى﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ فأرجح الأقوال وأجمعها في المراد بالأمانة هنا:

أنها التكاليف والفرائض الشرعية التي كَلّف الله- تعالى- بها عباده، من إخلاص في العبادة، ومن أداء للطاعات، ومن

محافظة على آداب هذا الدِّين وشعائره وسننه. التفسير الوسيط للقرآن الكريم: أ.د/ محمد سيد طنطاوي ٢٥٣/١١-دار

نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة الطبعة: الأولى.

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم – جَلّ في علاه –
- أثر السياق في اصطفاء الأساليب د/ إبراهيم صلاح الهدهد(عضو مجمع البحوث الإسلاميّة) مكتبة وهبة القاهرة – ٢٠١٩م.
- إحياء علوم الدِّين لأبي حامد الغزالي : الناشر : دار المعرفة – بيروت.
- أسرار العربية لابن الأنباري:دار الأرقم بن أبي الأرقم – الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
- بدائع الفوائد :المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية

  الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- البلاغة العربية :المؤلف: لعبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الدمشقي – الناشر: دار القلم،دمشق، الدار الشامية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م.
- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام الأنصاري المحقق: د. عباس مصطفى الصالحي(كلية التربية – بغداد)الناشر: دار الكتاب العربي – الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م.
- التفسير الوسيط للقرآن الكريم: أ.د/ محمد سيد طنطاوي –دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة الطبعة: الأولى.

- التنوير شرح الجامع الصغير: تحقيق :د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم – الناشر: مكتبة دار
السلام، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م.
- جمهرة اللغة لابن دريد :تحقيق/ رمزي منير بعلبكي – دار العلم للملايين – بيروت
الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع :المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي ضبطه: د. يوسف الصميلي– الناشر:المكتبة العصرية، بيروت.
- حجة الله البالغة لأحمد وجيه الدين المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» المحقق: السيد سابق
الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان –الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني – الناشر: دار السعادة – مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث: أ.د/عبدالفتاح البركاوي– دار المنار القاهرة–ط١–١٩٩١م.
- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي

اعتنى بها: خليل مأمون شيحا –الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان

الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م

- دور الكلمة في اللغة:استيفن أولمان، قدّم له د/كمال بشر – طبعة مكتبة الشباب.
- سنن ابن ماجه : تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سُنن أبي داود: تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد : الناشر: المكتبة العصرية، صيدا — بيروت
- سنن الترمذي: تحقيق:أحمد محمد شاكر وغيره –الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصرالطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.
- السنن الصغرى للنسائي : تحقيق :عبد الفتاح أبو غدة: – الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية حلب الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ — ١٩٨٦م.
- سير أعلام النبلاء للذهبي: دار الحديث– القاهرة – الطبعة: ١٤٢٧هـ– ٢٠٠٦م.

- شرح صحيح البخاري لابن بطال: تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم: - دار النشر: مكتبة الرشد السعودية، الرياض - الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي: تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين — بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- صحيح البخاري: تحقيق/ محمد زهير بن ناصر الناصر الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم : تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي: - دار إحياء التراث العربي — بيروت.
- عدة رسائل في مسائل فقهية (مطبوع ضمن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، الجزء الثاني)

المؤلف: حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر النجدي التميمي - الناشر: دار العاصمة، الرياض،

المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، بمصر ١٣٤٩هـ.
- العربيّة وعلم اللغة الحديث :د/محمد داود -دار غريب للطباعة القاهرة — عام ٢٠٠١م.
- علم اللغة العام (أسسه ومناهجه) د/ عبدالله ربيع محمود:ط١- ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م القاهرة.

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني- دار إحياء التراث العربي — بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني :أخرجه وصححه: محب الدين الخطيب

عليه تعليقات العلامة:عبد العزيز بن عبد الله بن باز- الناشر:دار المعرفة - بيروت،١٣٧٩هـ.

- الفقه على المذاهب الأربعة : المؤلف: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري ٣٥٦/٥ - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة المؤلف : مجموعة من المؤلفين الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف سنة الطبع : ١٤٢٤هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي طبعة المكتبة التجارية الكبرى مصر، ١٣٥٦هـ.
- الكتاب : سيبويه : تحقيق/عبد السلام محمد هارون - الناشر: مكتبة الخانجي ، القاهرة

الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

- الكليات لأبي البقاء الكفوي :تحقيق/عدنان درويش - محمد المصري ص ٨١٧ - الناشر: مؤسسة الرسالة — بيروت.
- لسان العرب لابن منظور : طبعة دار صادر — بيروت -الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

- اللغة العربية معناها ومبناها :المؤلف:د/ تمام حسان عمر - الناشر: عالم الكتب -
الطبعة: الخامسة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦ .
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري- دار الفكر،
بيروت — لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري: تحقيق /مصطفى عبد القادر عطا: الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- الطبعة:الأولى، ١٤١١هـ — ١٩٩٠م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل : تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون -إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي: الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- معجم الفروق اللغويّة لأبي هلال العسكري: تحقيق/الشيخ بيت الله بيات - مؤسسة النشر الإسلامي - الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- معجم مقاييس اللغة :المؤلف: أحمد بن فارس المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- المعجم الوسيط(مجمع اللغة العربية بالقاهرة) الطبعة الثالثة- ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام: د. مازن المبارك ،محمد علي حمد الله – الناشر: دار الفكر – دمشق الطبعة: السادسة، ١٩٨٥م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين النووي– الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية: صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ. الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر.
- نتائج الفكر في النحو لأبي القاسم عبدالرحمن السُّهيلي –دار الكتب العلمية بيروت–الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
- وجهة نظر في تجديد العلوم الشرعية أ. د/مسعود فلوسي – كلية العلوم الإسلاميّة–جامعة باتنة.